قرار رقم (10) لسنة 2023م
بشأن المصادقة على الهيكلية السنوية للمحاكم العسكرية

رئيـــــــــس دولـــــــــة فلسطـــــــين
رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
القـــائد الأعـــلى لقـــوى الأمـــن الفلسطـــينية

استنادًا للنظام الأساس لمنظمة التحرير الفلسطينية،
وللقانون الأساسي المعدل لسنة 2003م وتعديلاته،
وبعد الاطلاع على قانون أصول المحاكمات الجزائية الثوري لمنظمة التحرير الفلسطينية لعام 1979م وتعديلاته،
وعلى القرار بقانون رقم (2) لسنة 2018م بشأن الهيئة القضائية لقوى الأمن وتعديلاته،
وعلى قرار مجلس هيئة قضاء قوى الأمن في جلسته رقم (74) بتاريخ 2023/02/01م،
وبناءً على الصلاحيات المخولة لنا،
وتحقيقًا للمصلحة العامة،

قررنا ما يلي:

مادة (1)
المصادقة على الهيكلية السنوية للمحاكم العسكرية المعتمدة من قبل مجلس هيئة قضاء قوى الأمن في جلسته رقم (74) المنعقدة بتاريخ 2023/02/01م.

مادة (2)
يلغى كل ما يتعارض مع أحكام هذا القرار.

مادة (3)
على الجهات المختصة كافة، كل فيما يخصه، تنفيذ أحكام هذا القرار، ويعمل به من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر في مدينة رام الله بتاريخ: 2023/02/06 ميلادية
الموافق: 15/رجب/1444 هجرية

محـمود عـباس
رئيـــــــــس دولـــــــــة فلسطـــــــين
رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
القـــائد الأعـــلى لقـــوى الأمـــن الفلسطـــينية